

المصري المرابطة على الحدود بين مصر وفلسطين ، ورقم ٧٨ لسنة ١٩٤٨
بالإذن للحكومة المصرية بزيادة القرض المرخص بإصداره في مصر لمواجهة
المصروفات الإضافية اللازمة لقوات الجيش المصري بمناسبة الحالة القائمة
في فلسطين من ٤,٠٠٠,٠٠٠ جنيه إلى ٩,٠٠٠,٠٠٠ جنيه ، ورقم ٩٠
لسنة ١٩٤٨ بالاذن للحكومة المصرية بزيادة القرض المرخص بإصداره
في مصر لمواجهة المصروفات الإضافية اللازمة لقوات الدفاع المصرية
بمناسبة الحالة القائمة في فلسطين من ٩,٠٠٠,٠٠٠ جنيه إلى ٣٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه
وفوائد هذه السندات من كل ضريبة مباشرة أو غير مباشرة حالية أو
مستقبلية عدا رسم الأيلولة على الزكيات . وذلك من تاريخ إصدار هذه
السندات .

شادة ٢ - هلى وزير المالية تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من
تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

هأمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة . وأن ينشر في الجريدة
الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٧٠ (١٦ فبراير سنة ١٩٥١)

هأروق

هأمر حضرة هأحاب هأجلالة

لؤئيس هأجلس هأوزراء

هأصطفى هأنحاس

لؤوزير هألمالية

هأؤاد هأراج هألدين

هأمر

هأرسوم

خاص بتزع ملكية العقار اللازم لمشروع طريق فؤاد الأول
بقسم الرمل بمحافظة الاسكندرية

هأحن هأروق هألأول ملك هأصر

هأمد الاطلاع على القانون رقم ٥ لسنة ١٩٠٧ بشأن نزوع الملكية للنافع
العامة المعدل بالمرسوم بقانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٣١ ؛

هأعلى القانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٥٠ بشأن المجلس البلدى لمدينة الاسكندرية ؛
هأعلى المرسوم الصادر بتاريخ ٢١ يوايه سنة ١٩٣٢ القاضى باعتماد رسم
التنظيم رقم ٨٩٥ ؛

هأبناء على ما عرضه علينا وزير الشؤون البلدية والقروية ، وموافقة رأى
مجلس الوزراء ؛

هأيون هأجلالة هأملك

هأفضل هأحضرة هأأحاب هأجلالة هولانا هأملك هأمعظم هأأذن
هألى :

هأحضرة الأستاذ حسن كامل ، السكرتير الأول بوزارة الخارجية ؛
هأقبول وحمل :

هأشان المليون دونير من طبقة أوفسييه ، الذى منحه فى هذا العام من
الحكومة الفرنسية .

هألى :

هأحضرات الميمنة أسمائهم بعد ، فى قبول وحمل النياشين الآتية ؛ التى
منحوها فى هذا العام من الحكومة المراقية :

لؤسام الرافدين (القسم المدنى) من الطبقة الثالثة :

هأضرة الشيخ عبد الفتاح الشعشاعى ، المقرئ .

لؤحضرة الشيخ أبو العينين شبيش ، المقرئ .

لؤسام الرافدين (القسم المدنى) من الطبقة الخامسة :

هأضرة الشيخ أحمد شبيش ، المقرئ .

لؤحضرة الشيخ ابراهيم عبد الفتاح الشعشاعى ، المقرئ .

هأوانين

هأانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥١

بإعفاء السندات الصادرة طبقا للقوانين رقم ٧٦ ورقم ٧٨
ورقم ٩٠ لسنة ١٩٤٨ ، وفوائدها من الضرائب عدا رسم
الأيلولة على الزكيات

هأحن هأروق هألأول ملك هأصر

هأرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

هأادة ١ - هأعنى السندات الصادرة طبقا للقوانين رقم ٧٦ لسنة
١٩٤٨ بالاذن للحكومة المصرية بأن تصدر فى مصر قرضا فى حدود
٤,٠٠٠,٠٠٠ جنيه لمواجهة المصروفات الإضافية اللازمة لقوات الجيش